

04-22-20-08-30102-42000

11 فيفري 2022

من المديرية العامة للاداءات
إلى
شركة
في شخص ممثلها القانوني

الموضوع: حول الإنتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 03 فيفري 2022.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة " متحصلة على شهادتين في إيداع تصريح بالإستثمار لدى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد، الأولى بعنوان إحداث قاعدة مناولة في قطاع النسيج والثانية بعنوان إحداث وحدة لصناعة الملابس وذلك تحت نظام التصدير الكلي، وتطلبون التدخل لدى مصالح مكتب مراقبة الأداءات بالقلعة الصغيرة الذي رفض تمكينكم من مواصلة الإنتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة تبعا لحذف الإمتياز المذكور لمؤسسات الخدمات بمقتضى الفصل 52 من المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المتعلق بقانون المالية لسنة 2022، هذا وقد بينتم أن النشاط الممارس من قبل مؤسستكم يتمثل في صناعة الملابس الجاهزة لفائدة شركات أجنبية حيث تقوم بتحويل المواد الأولية سوى بوسائلها الخاصة أو باللجوء إلى مناولين آخرين في القطاع. وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنكم مدعوون للإتصال في الغرض بمكتب مراقبة الأداءات بالقلعة الصغيرة.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

المدير العام للاداءات
الأعضاء: فتحيحة العربي حرم العربي
والسلام